

العهد الدولي الخاص بالحقوق  
المدنية والسياسية



Distr.: General  
12 May 2009  
Arabic  
Original: English

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان  
الدورة الخامسة والستون

محضر موجز للجلسة ٢٦٠٤

المعقدة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٩، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد إيواسوا

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد (تابع)

التقرير الدوري الثالث لرواندا (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

ويينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. وينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها أيضا على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى:

Chief, Official Records .Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستُدْمِج أية تصويبات ترد على محاضر الجلسات العلنية التي تعقدتها اللجنة في هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة تصدر عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

من البلدان الأفريقية تأتي للتشاور مع السلطات الرواندية فيما يتعلق بالسجون.

٤ - **السيد روسانغانوا (رواندا):** قال إنه قد تم بدء برامج حتى لتقليل اكتظاظ السجون وتحسين الظروف فيها، بما في ذلك الإفراج المبكر عن السجناء وتسليمهم إلى المجتمع المحلي، والتمويل الذاتي الجزئي للسجون عن طريق صناعات السجون وورشها، وتحميس التفانيات لإنتاج الغاز الحيوي.

٥ - **السيد نسينجيمانا (رواندا):** تطرق إلى السؤال ١٧ بشأن العقوبات البديلة، بما في ذلك الخدمة المجتمعية، فقال إن نجح رواندا إزاء العقوبة يؤكّد أهمية المصالحة بين المدانين بارتكاب جرائم والمجتمع. وتسعى المحاكم إلى الجمع بين أحكام السجن والخدمة المجتمعية، من أجل تعزيز إعادة إدماج المدانين.

٦ - **السيد نيكيرابيغوي (رواندا):** قال إن الخدمة المجتمعية قد تشمل العمل في الطرق والكباري، وإنشاء المصاطب لتقليل تحات التربية، وبناء المنازل للفئات المستضعفة وضحايا الإبادة الجماعية وتحفييف المستنقعات. وقد تنسى لمن سبقت إدانتهم إعادة الاندماج ببطء في المجتمع والدخول في حوار معه.

٧ - **السيد نسينجيمانا (رواندا):** تناول المسائل التي أثارها أعضاء اللجنة فيما يتصل بالسؤال ١٨ بشأن نظام الغااكاكا للمحاكم الشعبية، الذي يمثل خليطاً من محاكم القانون العادي والثقافة التقليدية. وقد استُنبط هذا النظام لمعالجة الكم الهائل من القضايا المتراكمة التي زادت عن مليون قضية بعد الإبادة الجماعية وقد تحقق هذا المدف، حيث إنه من المتوقع أن تختفي المتأخرات المتراكمة بحلول صيف عام ٢٠٠٩. وقد بلغ عدد هذه المحاكم نحو ٩٠٠٠ محكمة في ذروتها، يعمل فيها قضاة غير محترفين بعد أن تنتخبهم المجتمعات المحلية. ويقوم قضاة محترفون فيرون

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

**النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤ من العهد (تابع)**

**التقرير الدوري الثالث لرواندا (تابع)**  
CCPR/C/RWA/Q/3/Rev.1, CCPR/C/RWA/3)  
و (Add.1

١ - بدعوة من الرئيس، اخذ أعضاء وفد رواندا مقاعدهم حول طاولة اللجنة.

٢ - **السيد نسينجيمانا (رواندا):** قال إنه فيما يتعلق بالسؤال ١٥ في قائمة المسائل، لم تلتقي الحكومة أي معلومات موثوقة بشأن حالات للاتجار بالبشر في البلد، وحثّ أعضاء اللجنة على أن يحيلوا إلى الحكومة أي معلومات وردت إليهم، كي يتسرّى للحكومة التحقيق فيها. لقد اعتمّد العديد من القوانين وأنشئت هيئات إدارية لحماية النساء والأطفال، الذين كانوا الضحايا الرئيسيين.

٣ - وتطرق إلى السؤال ١٦ بشأن الحالة في السجون، فذكر أنه يدرك أنّ أعضاء شتى في اللجنة قد أثاروا هذه المسألة، بعد أن تلقوا معلومات تدعوه إلى الانزعاج في بعض الأحيان من مصادر شتى بشأن الحالة في السجون. وذكر الأعضاء بالحالة المزرية التي سادت في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ حينما كان البلد يكافح للاتعاشر من الإبادة الجماعية والعنف على نطاق هائل وتعيّن عليه معالجة أعداد همة من المحتجزين. ومنذ ذلك الحين، تم إحراز قدر كبير من التقدّم لرفع مستوى سجون رواندا إلى ما يضاهي المعايير الأفريقية، وقد أُجريت تحسينات شديدة على السجون، والتي أصبحت الآن تحتلّ مؤسسات شُيدت حديثاً بصورة رئيسية بدلًا من المباني القديمة المحولّة إلى سجون، بحيث أنّ العديد

والصحافة والمنظمات الأخرى، بيد أنها تستشعر أيضا حاجة شديدة لحماية المجتمع من المعلومات الزائفة عمدا، والإشاعات، وإثارة القلاقل التي تدعو إلى الفُرقة، والكراهية العنصرية والعرقية. وهي تسعى عن طريق التشفيق إلى حد جميع المواطنين، بما في ذلك الصحافة، على العمل في سبيل تحقيق الإنعاش الوطني والوحدة الوطنية. وينبغي أن يوضع نصب الأعين أن رواندا ما زالت تواجه خطرا خارجيا من ارتكبوا الإبادة الجماعية في السابق، الذين فروا عبر الحدود إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية ويحاولون على الدوام إثارة القلاقل فيما بين مؤيديهم في رواندا.

١٢ - ومضى قائلا إنه فيما يتعلق بموضوع التدابير التي اُتُّخذت لمكافحة الكراهية العنصرية، التي أثيرت في إطار السؤال ٢٢، اعتمدت الحكومة في المقام الأول قوانين تحظر الكراهية العنصرية والعرقية وبالإضافة إلى ذلك قامت بحملات تثقيفية في التربية المدنية، وذلك من خلال منظمات غير حكومية في كثير من الأحيان. وتم أيضا إنشاء معهد مستقل للسلام والديمقراطية، ينظم مؤتمرات بشأن هذه المسألة وكثيرا ما يسدي المشورة للحكومة. وذكر أيضا الجهود المبذولة على صعيد منطقة البحيرات الكبير وتهدف إلى إنشاء مركز إقليمي للسلم وحقوق الإنسان.

١٣ - ولفت الانتباه إلى الجدول الوارد في الصفحة ٢٥ من الردود الخطية التي قدمتها حكومته، فقال إنه في حين أن معدلات قيد البناء والأولاد بالمدارس الابتدائية متماضية تقريبا، تصبح البناء أقلية متميزة في المستوى الثانوي. ومن أجل تشجيع قيد البناء بالمدارس الثانوية، اعتمدت الحكومة تدابير بإجراءات إيجابية، بالإضافة إلى تدابير اجتماعية مثل إنشاء دورات مياه مستقلة وحواجز مثل جوائز الجدارة الأكاديمية.

بحولات في أنحاء البلد، يتقدون فيها محاكم الغااكاكا للتأكد من أن الإجراءات صحيحة قدر الإمكان. وهناك أيضا إجراءات استئناف وهيئات لعلاج الأخطاء وإساءة استعمال السلطة. وكما هو الحال في أي هيكل جديد، كانت هناك بعض المشاكل ووُجِّهَ قدر من الانتقادات، وقد تم التحقيق فيها جميعها وتقويمها عند الاقتضاء. ولو لا محاكم الغااكاكا، لاستغرق تجهيز المتأخرات المترآكمة من القضايا قرنا من الزمن.

٨ - **السيد روسانغانوا (رواندا):** وجه انتباه الأعضاء إلى الإجابة على السؤال ١٩ الواردة في الردود الخطية المقدمة من الحكومة في الوثيقة CCPR/C/RWA/Q/3/Rev.1/Add.1، التي تورد تفصيلا للقضايا المتعلقة بالإبادة الجماعية المعروضة على محاكم الغااكاكا، مصنفة حسب المنطقة ومرحلة الإنهاز ومستوى المحكمة وما إذا كانت التهمة تتضمن الاغتصاب أم لا. وكما يرى الأعضاء، تم تجهيز ما يقرب من ٩٥ في المائة مما يزيد عن مليون قضية في هذا الشأن.

٩ - **السيد نسينجيمانا (رواندا):** قال إن حوالي ثلثي القضايا اشتمل على استعمال الاغتصاب كسلاح.

١٠ - **السيد روسانغانوا (رواندا):** قال إنه فيما يتعلق بالسؤال ٢٠، فقد تم إنشاء هيئات لكفالة توفير المعونة القانونية للفقراء حيثما أتيحت الموارد، كما هو معروض في الردود الخطية. وتسهم رابطة المحامين الرواندية ومتدى المعونة القانونية تدريه منظمة غير حكومية بالخدمات وتم إنشاء مراكز مختلفة للحصول على المشورة القانونية في جميع أنحاء البلد.

١١ - **السيد نسينجيمانا (رواندا):** رد على السؤال ٢١ بشأن حرية التعبير، فقال إن الحكومة تود أن تعطي كل حرية ممكنة لجميع المواطنين، بما في ذلك أعضاء المعارضة

١٤- **السيد روسانغافانا (رواندا):** قال، فيما يتعلق بالسؤال ٢٤ في قائمة المسائل، إنه تم منح إفراج مشروط لجميع الأحداث الذين سُجّنوا للاشتراك في الإبادة الجماعية. وقبل عودتهم إلى أسرهم، أُرسّلوا إلى “مخيم تضامن” (Ingando)، حيث تلقوا فيه تدريباً على التربية المدنية وتدرّيباً مهنياً وذلك لتعزيز تحسين إعادة اندماجهم في المجتمع. ومعجرد عودتهم إلى أسرهم، يحق لهم التمتع بذات الحقوق التي يتمتع بها الأطفال الآخرون، بما في ذلك الحق في التعليم، والحق في تحقيق الذات، والحق في الصحة.

١٨- **السيد روسانغافانا (رواندا):** رد على السؤال ٢٧ في قائمة المسائل، فقال إنه قد بدأ عدد من مبادرات التدريب من أجل نشر المعلومات بشأن العهد، الذي تُرجم بالفعل إلى لغة كينيارواندا. وقامت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وكانت مختصّة تابعة للأمم المتحدة والمجتمع المدني بتنظيم برامج تدريب لموظفي الإدارات العامة وأفراد الجيش وإنفاذ القانون، فضلاً عن أعضاء الهيئة القضائية والرمّعاء الدينين. كما بدأت الحكومة حملة توعية تشمل بث برامج إذاعية أسبوعية. ومن المخطط القيام بجموعة من المبادرات قصيرة الأجل لنشر الملاحظات الختامية للجنة بشأن التقرير الدوري الثالث لرواندا، بما في ذلك عقد مؤتمر صحفي، وترجمة الملاحظات الختامية وتسليمها بلغة كينيارواندا إلى جميع المؤسسات ذات الصلة، ونشرها في صحف رئيسية. وتم إنشاء فرقة عمل لتقديم التقارير إلى الهيئات التعاہدية وذلك لتطوير استراتيجيات أطول أجلًا لزيادة الوعي ونشر المعلومات بشأن المعاهدات والملاحظات الختامية.

١٩- **الرئيس:** دعا إلى تقديم استفسارات من اللجنة بشأن الأسئلة من ١٥ إلى ٢٧ في قائمة المسائل.

٢٠- **السيد عمور:** رحب بمشروع القانون لإصلاح قانون العقوبات (الرد على السؤال ١٥) وطلب الحصول على مزيد من المعلومات بشأن التقدم المحرز في هذا الصدد.

١٥- **السيد نسينجيمانا (رواندا):** رد على السؤال ٢٥ في قائمة المسائل، فقال إن دستور رواندا، وبخاصة المادة ٩ منه، يكفل المساواة في الحقوق لكافة مواطنين فيما يتعلق بالمشاركة في الشؤون العامة ويضمن للأقلّيات وغيرها من فئات المجتمع التي هُمّشت في تاريخ رواندا شغل مناصب على الصعيد الوطني.

١٦- ومضى قائلاً إنه قد اُتخذت تدابير إدارية لكافلة إجراء انتخابات شفافة وعادلة تتضمن إنشاء لجنة الانتخابات الوطنية، وهي لجنة مستقلة مسؤولة عن إعداد الانتخابات وتنظيمها. وفضلاً عن ذلك صدّقت رواندا على الميثاق الأفريقي بشأن الديمقراطية والانتخابات والحكم. وقد قام عدد كبير من المراقبين الوطنيين والدوليين بالإشراف على الانتخابات العامة التي أُجريت عام ٢٠٠٣ وعام ٢٠٠٨. وفيما يتعلق بمعزّزات حدوث مخالفات عديدة خلال انتخابات عام ٢٠٠٣، فقد أجرت السلطات ذات الصلة تحقيقات مناسبة في هذا الشأن وعُرضت جميع القضايا على المحاكم.

١٧- وفيما يتعلق بالحقوق التي يتمتع بها الباتوا (السؤال ٢٦)، تضمن المادة ٩ من الدستور بالمشاركة المنصفة في السلطة، بما في ذلك من جانب الفئات المهمّشة. ويُنتخب الباتوا بصورة منتظمة كزعماء على الصعيد المحلي؛

كبالغين. وقد يثير هذا بعض القلق، لأنه على الرغم من أنه لا شك في أن هؤلاء الشباب سيتلقون تدريباً ضد أيديولوجية الإبادة الجماعية في الجيش، إلا أنهم يحملون داخلهم حراص الإبادة الجماعية وما يرتبط بها من صلبة عاطفية.

٤٢ - **السيدة ويوجوود: أشارت إلى مسألة ظروف السجن (الرد على السؤال ١٦)**، فحثت حكومة رواندا على الاعتماد أكثر على خيار الخدمة المجتمعية، حيث إن الحبس في بيئة غير إنسانية يمثل في حد ذاته شكلاً من أشكال المعاملة اللاإنسانية. وقد قدمت تقارير منظمات غير حكومية وصفاً قاسياً للظروف الراهنة في السجن في رواندا. وليس من الأهمية الحاسمة فقط إتاحة زيارة الأسرة وتقدم حصص غذائية مناسبة لهم، وإنما يحظر العهد أيضاً وضع المحتجزين رهن المحاكمة والسجناء معاً ومن ثم يلزم إيلاء اهتمام عاجل لهذا الأمر.

— ٢٥ — ومضت قائلة إن حرية التعبير (الرد على السؤال ٢١) حق أساسي على الإطلاق كما تُسهم في الحكم الرشيد وتصحيح المشاكل داخل الحكومة. ومهما كانت وسائل الإعلام منعّضة، إلا أنها تشكل نظاماً من الضوابط والضمانات على الحكومة. وقد صفت دار الحرية، وهي منظمة غير حكومية راسخة، رواندا في أسفل ٥ المائة من جميع البلدان فيما يتعلق بحرية الصحافة.

ومضت قائلة إن الغموض الذي يكتنف عبارة ”**بـث الفرقـة**“ يشكل مصدر قلق شديد، حيث إنها يمكن أن تستخدم للإشارة إلى الانتقادات الموجهة لسياسات الحكومة. وبناء على ما أفادت به بعض المصادر، تم شجب المئات من الأشخاص بالاسم مؤخراً وأتهمهم بـث الفرقـة في برنامج إذاعي مؤخراً. وهناك قلق أيضاً بشأن تخويف الصحفيين وتمديد سلامتهم البدنية، وأبلغ عدد من المصادر عن توجيه

وقد لفتت مصادر خارجية انتباهه إلى عدد من حالات  
البغاء القسري واحتجاز الأطفال؛ وزعم أحد هذه المصادر  
عدم تسجيل أي شكاوى رسمية وعدم إجراء أي بحث  
متعمق من جانب المجتمع المدني في هذا الشأن.

٢١ - وأعرب عن ترحيبه بالتشريعات التي أجازها رواندا لمناهضة الدعوة إلى الكراهية (الرد على السؤال ٢٢)، فضلاً عن المبادرات التحقيقية التي اتخذت لقمع أيديولوجية الإبادة الجماعية. بيد أنه ربما تأثر بعض القائمين بالتشقيق أنفسهم تأثراً سلبياً في عملهم في هذا المجال وذلك لأنهم ربما كانوا قد تضرروا بشدة من جراء الإبادة الجماعية والخيارات التي اختاروها.

ومضى قائلاً إن تحسين معدلات قيد البناء بالمدارس - ٢٢ (الرد على السؤال ٢٣) أمر يبعث على التشجيع؛ إلا أنه من الأهمية بمكان دراسة الأسباب الكامنة وراء معدلات الانقطاع عن الدراسة قبل الدراسات الثانوية وخلالها، وبحث إمكانية تنفيذ أسر البناء بشأن أهمية البقاء في المدرسة. ورواندا، بوصفها بلدًا يثير الإعجاب به لتمثيل المرأة بأعداد كبيرة على الصعيد الوطني، يلزم أن تبذل المزيد لكافلة تحسين معدلات قيد البناء بالمدارس.

وأردد قائلًا إنه فيما يتعلق بإعادة إدماج الشباب الذين اشتراكوا في الإبادة الجماعية، في المجتمع (الرد على السؤال ٢٤)، من الأهمية الحاسمة حقًا إتاحة الفرص لإعادة التثقيف والتدريب المهني في مخيمات التضامن. ويلزم إيلاء المزيد من الاهتمام لأسر هؤلاء الشباب، حيث إنها تؤدي دوراً رئيسياً في إعادة إدماج أطفالهم. وتساءل عما إذا كان الشباب المعنيون يتلقون أي معاونة سيكولوجية لمساعدتهم على تجاوز التحارب التي عانوا منها أثناء الإبادة الجماعية. وعلاوة على ذلك أعرب عن رغبته في أن يعلم ما إذا كان أي من هؤلاء الشباب قد انضم بعد ذلك إلى الجيش الوطني.

بما في ذلك حقوقها السياسية والمدنية. كما أعربت عن القلق لأن التقرير أورد جريمة الإبادة الجماعية في رواندا في عام ١٩٩٤ كأساس لرفض الاعتراف بالأقليات أو الجماعات العرقية. ولا يؤدي هذا النهج إلى معالجة التوترات المتصلة بالحالية ومن ثم من الأرجح أن يؤدي إلى تفاقم المشاكل بدلاً من حلها.

٣١ - **السيدة موتوك:** أشارت أيضاً إلى السؤال ٢٦، وسألت عن الفرق في رواندا بين السكان الأصليين والأقليات وما إذا كان يحق للباتوا الحصول على مركز السكان الأصليين. وفيما يتعلق بالسؤال ٢٧، أعربت عن رغبتها في أن تعلم التعليم الذي يتلقاه القضاة فيما يتعلق بالقانون الدولي الخاص بحقوق الإنسان والعهد.

٣٢ - **السيد بوزيد:** أشار إلى المادة ٢٥ من العهد، فلاحظ أن دستور رواندا لا يذكر الحق في التصويت وتساءل عما إن كانت للجنة الانتخابات الوطنية سلطة الترويج لهذا الحق لدى مواطني رواندا.

٣٣ - **السيد باغواتي:** أشار إلى السؤال ٢٧، فأعرب عن رغبته أيضاً في معرفة كيفية تدريب القضاة فيما يتعلق بأحكام العهد وما هي فئة القضاة الذين يتلقون هذا التدريب. وبالإضافة إلى ذلك، سُئل عن التدابير التي اُتخذت لتحسين إمام السكان بالقانون وما إذا كان يجري توفير أموال للمعونة القانونية وذلك لكافالة ليس فقط تيسير نيل العدالة وإنما أيضاً فرض إنفاذها.

٣٤ - **السيد ثيلين:** أشار إلى عبارة "never again" (لن يتكرر هذا أبداً) المحفورة على نصب تذكاري في موقع مخيم الموت في تربيلينكا، فأعرب عن أسفه لأن المجتمع الدولي لم يتدخل للحيلولة دون وقوع جريمة الإبادة الجماعية في رواندا. ومن أجل تلقي تكرار الأحداث الفظيعة التي وقعت في عام ١٩٩٤، شدد على أهمية كفالة استقلال الهيئة

تمديدات لهم و تعرضهم للضرب وإطلاق النار عليهم. وعلى الرغم من أن رواندا قد أحرزت قدرًا كبيرًا من التقدم بعد مصاعب تاريخية كأداء، إلا أنها تضرب مثلاً سينًا بعدم السماح للمعارضة السياسية.

٢٧ - وفيما يتعلق بالاستئناف الضميري، فقد تلقت تقارير رُعم فيها أنه قد تم سجن شهود يهوا لعدم مشاركتهم في دورية مجتمعية ليلية. وإذا صدق هذا فسيشكل انتهاكاً للمادة ١٨ من العهد؛ إذ ينبغي احترام حرية الضمير لهذه المجموعة الدينية، مهما كانت أقلية صغيرة.

٢٨ - ومضت قائلة إنه كثيراً ما تأبى الدول الاعتراف بالأقليات، إلا أنه من الأهمية بمكان الحفاظ على فئات مثل الباتوا وكفالة احترام حقوقهم (الرد على السؤال ٢٦). ولا يلزم أن تسمح رواندا فقط للباتوا بالمشاركة مشاركة تامة في المجتمع المدني، وإنما يجب أيضاً أن تستعيد طريقة حيافهم التقليدية إذا رغبوا في ذلك.

٢٩ - **السيدة شانيه:** سُئلت بصورة محددة عن الكيفية التي تُنَفَّذ بها المادة ١٩٠ من الدستور في رواندا في الواقع العملي واستفسرت أيضاً عن مدى التوافق بين نظام الغااكاكا والمادة ١٤ من العهد، خاصة نظراً للعدد الكبير من القضايا التي تتناولها محاكم الغااكاكا. وأعربت عن قلقها لاحتمال أن تفتقر هذه العدالة المحلية إلى التجرد والموضوعية اللازمين، في قضايا تشمل الاغتصاب، على سبيل المثال. وفيما يتعلق بالسؤال ١٧، سُئلت عن من يحق لهم أداء الخدمة المجتمعية وما هي الضوابط الموضوعة لرصد هذا العمل.

٣٠ - **السيدة ماجودينا:** أشارت إلى السؤال ٢٦، فأعربت عن القلق لعدم ذكر الباتوا كجماعة عرقية في التقرير، الذي لا يتضمن سوى تعريف لجماعات الأقلية الوطنية. وقالت إن الباتوا، بوصفها جماعة محرومة وغير مندجحة اندماجاً جيداً في المجتمع، ما زالت لا تعي تماماً حقوق الإنسان الخاصة بها،

والذي يُحتمل أن يتفجر. وحثّ أعضاء اللجنة على أن يتمسوا الحصول على معلومات مباشرة عن الحقائق على أرض الواقع.

٣٧ - وتناول مسألة حرية الوجдан، فقال إنه ثُعرض بدائل على من يحول دينهم دون الاشتراك في بعض الأنشطة. ويُمنح إعفاءً خاصًّا للسيّدين كي يتمكّنوا من اغتنام فرصة بديلة لأداء الأعمال المجتمعية يوم الأحد بدلاً من يوم السبت، وهو يوم راحتهم، في حين لا يُطلب من شهود بيهوا سوى العمل كحامّلة للمشارع أثناء النشاط العسكري الليلي. أما فيما يتعلّق بالباتوا، فلا يمكن القول بأنّهم يملكون منتزه البراكين الوطني، الذي لم يعشوا فيه منذ فترة طويلة؛ وهذه حقيقة تاريخية. بيد أنّ من الحقيقي أنّهم قد هُمّشوا ويحتاجون لهذا السبب لأن يستفیدوا، مع غيرهم من الفئات المهمشة، من التدابير الإيجابية التي تيسّر اندماجهم. والفتاة العرقية الوحيدة في رواندا هي الفتاة العرقية الرواندية، التي تتألّف من التوتسي والهوتو ومجتمعات محلية وطنية أخرى. ومن أجل صالح الوحدة الوطنية، لا يمكن السماح بأن يسود مفهومُ سوى مفهوم الأمة الرواندية.

٣٨ - ومضى قائلاً إنه قد نشأت مشكلة نظرية أخرى أثّرَت المناقشة بشأن محاكم العاكاراكا، يلزم النظر إليها كما هي في حقيقتها وهي: استجابة رواندا للحاجة إلى نظام عدالة عملي، مهما كان مختلفاً عن نظم القانون الفرنسي أو القانون العام، على سبيل المثال. لقد مارست أعمالها في وضح النهار، بمشاركة المجتمع المحلي فيها مباشرة، حيث كان أفراد المجتمع شهودًّا عيان على الفضائع التي ارتكبت و يمكن أن يُدلّوا بشهادتهم في الإجراءات. وعلاوة على ذلك، أصبحت هذه المحاكم، التي تجسّدت فيها جميع مبادئ القانون الأساسية، ثُرى كنماذج تُحتذى ويقوم باحثون في هذا الميدان بدراستها.

القضائية وحرية التعبير، بما في ذلك حرية الصحافة، كما نصت على ذلك المادتان ١٤ و ١٩ من العهد.

٣٥ - تم تعليق الجلسة الساعة ١٢/٠٠ واستئنفت الساعة ١٢/٢٠.

٣٦ - السيد نسينجيمانا (رواندا): قال إنه في حين أنه يقدّر الملاحظات التي أبدتها أعضاء اللجنة، فقد استند بعضها إلى معلومات خاطئة أو غير حديثة. وعلاوة على ذلك، فإن بعض المسائل التي أثيرت نظرية ولا تتصل بالحالة الفعلية في البلد. لقد كانت الكراهية فيما بين الأعراق المُحرّك الذي دفع إلى الإبادة الجماعية ويجب ألا يُسمح لها بأن تطل برأسها مرة أخرى. وهذه هي مسؤولية الدولة، التي يتّسّع أن تمارسها مع المعرفة الكاملة للخطر المحدق دائمًا باندلاع العنف مرة أخرى. هذه هي الحقائق ويلزم تناولها بحرص بالغ، وبرغم ذلك تُوجّد حرية الصحافة. وبالمثل، لا يمكن التسامح إطلاقاً فيما يتعلق بالفساد، بموجب قانون مكافحة الفساد لعام ٢٠٠٣. بل إنه كانت هناك قضايا، أوردهما الصحافة بجريدة، فقد فيها وزراء مناصبهم وأُلقي القبض على بعض مسؤولي الدولة لأسباب تتعلق بالفساد. وبموجب القانون، لا يُحدّ من حرية التعبير إلا حينما تخدم حملة كراهية، مما لا يمكن التسامح بشأنه مرة أخرى في رواندا. وفيما يتعلق بمسألة المعارضة السياسية، يتّسّع أن يوضع نصب الأعين أن الديموقراطية تأتي بألوان كثيرة ولا تتحذّل نفس الشكل المحدّد من بلد آخر: فقد تضطّر الحكومة الديموقراطية أحياناً إلى أن تتحذّل أشكالاً مختلفة كي تكون فعالة. وفي حين أن من الحقيقي أن التنافس هو من حقائق الحياة السياسية، لا سيما أثناء فترة الانتخابات، قامت الحركة الديموقراطية الجمهورية في الماضي القريب بصورة منتظمة بغرس بذور الفُرقة في البلد وهناك قوى أخرى تسعى إلى الترويج للبرنامج نفسه. ويتمثل التحدّي في البناء على أساس ما هو قائم وليس على ما تقدّم، للتوافق بين حقائق الواقع المُش

تصدر أحكام قاسية جدا بصورة متزايدة من قبل هذه المحاكم، التي لا يزور فيها المدعى عليهم بالوسائل الحديثة للدفاع التي من حقهم الحصول عليها.

٤١ - السيد نسيينجيمانا (رواندا): أكد على أن محاكم الغااكاكا تتخذ شكل تجمعات عامة يتصرف فيها المجتمع المحلي كطرف ثالث في الإجراءات بين من يوجه الاتهام والمتهم ويستخدم كمصدر للحصول على مزيد من المعلومات. ومن الممكّن أن نظام إقامة العدل ليس كاملا، كما أن النظام السياسي ليس كاملا، فقد تداعى من قبل بسبب مصاعب تشاكي السلطة. ييد أنه من المهم ملاحظة أن أعداد الموتو أكثر من أعداد التوتسى في الحكومة في الوقت الراهن. ويتمثل الاهتمام المهيمن في بناء سيادة القانون ومكافحة كل من السلبية وتجاهله الاتهامات بسوء نية، والقيام في الوقت نفسه، بتطوير واتباع سياسة للمصالحة. والغرض من جميع القوانين والتداير الجديدة التي اعتمدت أو اقترحت هو إخراج البلد من الهوة التي وقع فيها من جراء الإبادة الجماعية.

٤٢ - ووجه الشكر للجنة لإنجذاب الفرصة لعرض التقرير الدوري الثالث لرواندا والرد على أسئلة الأعضاء، ولاحظ أن صورة حالة حقوق الإنسان التي ظهرت محدودة بالضرورة. ولا يمكن الحصول على فكرة دقيقة عن الحقائق على أرض الواقع إلا بزيارة البلد. وبناء على ذلك دعا أعضاء اللجنة إلى السفر إلى رواندا كي يشهدوا بأنفسهم التقدم المحرز في إنفاذ أحكام العهد.

رفعت الجلسة الساعة ١٣:٠٠.

٣٩ - السيد روسانغانوا (رواندا): شدد على أن الخدمة المجتمعية لا تعني العمل سخرة: فهي تؤدي في إطار الظروف المحددة في قانون العمل ويتمتع من تُسند إليهم مهمة أداء هذه الخدمة بذات الحقوق التي يتمتع بها العمال الآخرون، بما في ذلك الحق في الراحة. وفيما يتعلق بمسألة مشروع القانون الجنائي، فهو معروض حاليا على البرلمان ويمكن توقع اعتماده في القريب العاجل. ويتولى المركز الوطني للصحة النفسية، بدعم من منظمات غير حكومية، رعاية الأطفال الذين شاركوا في الإبادة الجماعية. أما بالنسبة للقضاء، فيُطلب منهم جميعهم تلقي التدريب المناسب. وعاد إلى تناول موضوع محكمة الغااكاكا، فقال إنها تكفل المساواة في الأسلحة لجميع الأطراف المعنية. ولا يجري تناول قضايا الاغتصاب في جلسات الاستماع العلنية هذه، بوازع من احترام الضحايا. وتتاح المعونة القانونية لمن يعانون من شدة الفقر، وبخاصة عن طريق مرفق المعونة القانونية (*Maisons d'Accès à la Justice*) التي تُنشأ في جميع أنحاء البلد، فضلا عن طريق المنظمات غير الحكومية.

٤٠ - السيدة ويدجود: قالت إن الغاية لا تبرر الوسيلة دائما؛ ولا يمكن أبدا تبرير مهاجمة صحفيين بقضبان حديدية. وأشارت إلى الأنباء التي تفيد باستحالة تنظيم حزب معارض في البلد، فشددت على أهمية القيام بذلك، ليس فقط امتثالا للمعاهدة، وإنما أيضا من أجل صالح رواندا. إذ ما لم يتمكن الموتو من التعبير عن آرائهم صراحة، يُخشى من إمكانية حدوث المزيد من الانتهاكات. أما فيما يتعلق بمشاركة أفراد المجتمع المحلي في جلسات استماع الغااكاكا، فهذا يحمل مخاطر في طياته، حيث إنه قد يقوم أفراد بالترويج لمصالحهم الشخصية ويتمكنون من الخداع، لا سيما في ظل عدم وجود ضمانات قانونية. ويلزم تدخل طرف ثالث للحلولة دون خطر تأثير الحلفين المشكّلين ذاتيا تأثرا لا موجب له بإشعاعات أو مخططات فردية. ومن المعروف أنه